

سعي وكلاهما الصحيح قول غيره اذا صاحبها نفس الفعل نفس نافية عنه معنى دون  
عمل والاولى كما في الطهور **التي** تكون من متعلقا بالجزء التي تكون من مقبولة بفعل  
مقدر بعد الجزاء والمعين معها يوجد في الالف فاقول بعد الخطبة ان معاينة  
لانه امر في المقصود تكون الفاعل مطلقا على وجوده في مطلق اي سوا  
وجه قبل ما تقدم من الخطبة او بعدها او معه والالف لا تكون على شيء وانما كانت  
على المحقق كحقت فالامران باعتبار الحارج سببان كحقت ما علمت عليه  
بينهما لكن التعليل على المطلق اقر بالحققة في الحارج من المقلبة على  
المقيد وانما قدم على التامصيل بيانا في الشرط والحال كذا في قوله تعالى  
وعليه فانما بالاقامة جعل اللازم في موضع الملزوم اذا الفاعل مضافه  
سئل الشرط جملت في موضع قبل الجزاء في الجملة لانها لم تقع على جميع اجزائها  
بل وقعت في خلاصتها المضمون الفعل بين اما والفائدة اما لما تأتت عن المستند  
وقفت في موضع في الجملة لان هو في الاسم النافي عن السميته المتداول  
في مقام المبدأ حقيقة لانه مما منه موضع اما قال **سبحنا** المشهور  
فان قلت **تسبح** لا يتعد التعليل هنا حسنة ولا ملازمة عندية بل الشرط  
ما جزا **تسبح** الخ من هذا الكلام في قوله **تسبح** انما ثبت كمن على وجه  
يومي بلزومية الشرط ولازمة الخ عقلا فهو يخلق صور كيه  
وقوع خفي في واما معناه اما اللزومي فهو التاكيد كما قاله بنق  
**لمر والتاكيد** من اضافة الضمة الى الوضو في التاكيد المحرر  
من التفتيح اي تاكيد وقوع الجزاء في تقوية تبعية على تحقيق  
والمعلق على المحدث فحق كما اذا اردت تاكيد زيد مطلق فنقول  
اما زيد فمطلق اي اطلاق زيد لا لوقوع شيء في الدنيا  
**التفتيح المحرر** في الواقع في الذوق مع **التاكيد** مثل هذا المحرر كما ذهب اليه  
المجرب لانما لم ييسرنا انما يعلم بها **الاول** اي كونها  
لمجرد التاكيد **أيضا** اي كالتا في الذي نقاه السائر **ما** **التا**  
**التي** يعني لقر من كلامه **لا** كالتا عليه لان لم يعترض بها **ما**  
صريح

لقد تم دورها في الواقع  
حرف الزينة لأن زينة  
بعد الغاء صرح

فانظر في الالف  
وعاد الى الالف  
وهو في الالف  
فانظر في الالف  
وهو في الالف  
فانظر في الالف  
وهو في الالف

صريح بانها موضوعة لمعينين لتفتيح المحرر والاستغناء عن التفتيح وهو التاكيد  
فانه صار انما استغناءها بمبها وبها واحد هما مطلقا لا بالتفتيح اي الالف  
سببها توافقا وبين كل منهما عن الآخر فلا يجوز جازيا ايضا ولا جازيا بمر  
ايضا وهي مشدرة ايضا ذارج او مقبول مطلقا جازيا كما رجح الالف  
كذا رجحنا او حال حدثت عاملها وصاحبها كذا رجحنا او جازيا به  
لانا نقول وقفت بين شيئين الاول والثاني الذي في عليهما كلامه وهذا الذي  
من قول الخبير ايضا مقدم من تاخير حذو العبارة ان يقول والاول هو التفتيح  
ارضية ايضا من كذا التفتيح الغور لانا نقول من لم يتقدم له ذكره فلا يكون الا  
والثاني فانها مذكرة في كلامه **وان كان المشهور**  
عن المشهور **هو الثاني** اي كونها للتاكيد مع تفصيل المحرر وايضا هي بالنتيجة  
للتفتيح ثلاثا فتمت منسب يذكر فيها الانواع المنصودة في التفصيل  
كلها كقولك بعد ان تقول جاني اخونك ما زيد فاعلمه واما مجرد فاني منه واما  
بكر فاعلمه واما مجرد فاعلمه عنه ونسب يذكر فيها احد الانواع المنصودة في  
ويذكر الالف لكن ينبغي كقولك فاني في قوله **سبحنا** اي عدول عن التفتيح  
كالمبتدأ في التفتيح ما تشابه منه اي وهو لا يتضح معناه فيستحقون  
نظيره ارنباو بل باطلا بينما الفتنة اي طلب اي يفتنوا الناس عن دينهم  
وانتفا تاويله اي طلب ان يكون له على ما يشتهوه ذكر نبيه اما مرة ولم يذكرها  
احتراب لظهورها واما الذي يعين في قوله **سبحنا** في غير ما يشتهون ما تشابه  
منه ونسب يذكر فيه احد هالان اهم عنه المنكلم دون الباقي من غير ان يكون  
نحو اما فافتد فعلت كذا وكذا كما تشابه في ذهن المحرم عدة امور هي  
الفتنة ومعنى الخو معنى العرف ومعاني الاستغناء انما فاختار معنى  
الاستغناء لان الالف عنه فاحتجاج الالف بالتقابل فهو اما معنى  
الفتنة فلا تكلم عليه **ومذموم نظره على الشاخي** اي كونها للتاكيد  
مع تفصيل المحرر الذي ازل ولم يتكلم عليه مع ان الثاني في اخره مذکور لعل لا يتضح  
على بعد رجوع التفتيح في الالف لان التفتيح في كلامه **الالف** **والتا** **فتد**

195  
Coping